الأمم المتحدة

PROVISIONAL

S/PV.3139
23 November 1992

ARABIC

مجلس الأمن

محضر حرفي مؤقت للجلسة التاسعة والثلاثين بعد الثلاثة آلاف والمائة

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،
يوم الاثنين ، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، الساعة ١٠/٣٠

الرئيس :	السيد إردوس	(هنغاريا)
الأعضاء :	الاتحاد الروسي	السيد فورونتسوف
	إكوادور	السيد أيالا لاسو
	بلجيكا	السيد نوتردام
	الرأس الأخضر	السيد بربوسا
	زمبابوي	السيد ممبنغفوي
	الصين	السيد لي داويو
	فرنسا	السيد لدسوس
	فنزويلا	السيد أريّا
	المغرب	السيد بن جلون تويمي
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية	السير ديفيد هناي
	النمسا	السيد هوهنفلنر
	الهند	السيد غاريخان
	الولايات المتحدة الامريكية	السيد بركنس
	اليابان	السيد هاتانو

يتضمن هذا المحضر النصوص الاصلية للكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الاخرى . وسيطبع النص النهائي للمحضر ضمن سلسلة الوثائق الرسمية لمجلس الامن .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير النصوص الاصلية للكلمات. وينبغي إرسالها موقّعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع الى : Chief of the Official Records Editing Section, Office of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza, مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر نفسه .

92-61954 ٣٨٨١ش(٩٢)

افتتحت الجلسة الساعة ١١/٣٥

إقرار جدول الاعمال

أقرّ جدول الاعمال .

(أ) الحالة بين العراق والكويت

(ب) رسالة مؤرخة في ٢ نيسان/ابريل ١٩٩١ موجهة إلى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لتركيا لدى الامم المتحدة (S/22435)

رسالة مؤرخة في ٤ نيسان/ابريل ١٩٩١ موجهة إلى رئيس مجلس الامن من القائم بالاعمال المؤقت للبعثة الدائمة لفرنسا لدى الامم المتحدة (S/22442)

رسالة مؤرخة في ٥ آذار/مارس ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس مجلس الامن من القائم بالاعمال المؤقت للبعثة الدائمة لبلجيكا لدى الامم المتحدة S/23685 و Add.1)

رسالة مؤرخة في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس مجلس الامن من القائم بالاعمال المؤقت للبعثة الدائمة لبلجيكا لدى الامم المتحدة (S/24386)

رسالة مؤرخة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ موجهة إلى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لبلجيكا لدى الامم المتحدة (S/24828)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : عملا بالاتفاق الذي توصل اليه المجلس في مشاوراته السابقة ، أدعو وفديّ العراق والكويت إلى الاشتراك في المناقشة بشأن المسألة المدرجة على جدول أعمال المجلس ، وذلك وفقا للمادة ٣١ من ميثاق الامم المتحدة والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .

بناء على دعوة من الرئيس ، شغل السيد عزيز (العراق) مقعدا على طاولة المجلس ؛ وشغل السيد الصباح (الكويت) المقعد المخصص له بجانب قاعة المجلس .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : وفقا للاتفاق الذي توصّل اليه المجلس في مشاوراته السابقة ، أدعو السيد هانز بليكس ، المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛ والسيد رولف إيكيوس ، الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة ؛ والسيد جان الياسون ، وكيل الامين العام للشؤون الانسانية ومنسق الإغاثة الطارئة ؛ وذلك وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .

في رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، موجهة إلى رئيس مجلس الامن (S/24828) ، طلب الممثل الدائم لبلجيكا لدى الامم المتحدة أن يدعو المجلس السيد فان درشتول ، عملا بالمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت . ما لم أسمع اعتراضا ، هل لي أن أعتبر أن المجلس يقرر ، وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، دعوة السيد فان در شتول ؟

السيد لي داويو (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية) : لقد أعرب الوفد الصيني في ١١ آب/أغسطس عن موقفه من مسألة دعوة السيد فان در شتول للاشتراك في جلسة لمجلس الامن . ومازال موقف الوفد الصيني من هذه المسألة ثابتا لم يتغير . إن اختصاص المجلس ، كما يعرف الجميع ، هو صون السلم والامن الدوليين . ومسائل حقوق الانسان تندرج في نطاق اختصاص لجنة حقوق الانسان ، وليس في نطاق ولاية المجلس . والسيد فان در شتول ، مقرر خاص عيّنته لجنة حقوق الانسان . وليس من السليم ، في رأينا ، دعوته للاشتراك في جلسة للمجلس . ولذا فإن الوفد الصيني يسجل تحفظاته هذه .

وانطلاقا من هذا الموقف ذاته ، يُعرب الوفد الصيني أيضا عن تحفظاته على ما يتضمنه نص البيان الذي سيتلوه رئيس المجلس بعد هنيهة من اشارات إلى التقرير المؤقت للمقرر الخاص لحقوق الانسان وإلى الاجتماع العلني الذي عقده بعض الاعضاء مع السيد فان در شتول .

السيد ممبنغفوي (زمبابوي) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يود وفدي أن يسجل مرة أخرى تحفظاته إزاء تزايد تعدي مجلس الامن على وظائف أجهزة الامم المتحدة الاخرى . إن المقرر الخاص الذي عيّنته لجنة حقوق الانسان ينبغي ، مراعاة للاجراء السليم ، أن يرفع تقاريره إلى ذلك الجهاز وحده . ومسألة حقوق الانسان تندرج في نطاق اختصاص لجنة حقوق الانسان والجمعية العامة . ولذا فإننا نعتبر أن من غير السليم أن يسمح مجلس الامن للسيد فان در شتول بالاشتراك في مداولاتنا الحالية . لذا يسجل وفدي تحفظه هذا .

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : سترد الملاحظات التي أبديت في محضر مجلس الأمن .

ما لم أسمع اعتراضا ، هل لي أن أعتبر أن المجلس يقرر دعوة السيد فان دير ستويل وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ؟

نظرا لعدم وجود اعتراض ، تقرر ذلك .

يبدأ مجلس الأمن الآن النظر في البند المدرج على جدول أعماله .

يجتمع مجلس الأمن بناء على الاتفاق الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة .

معروض على أعضاء المجلس الوثيقتان التاليتان : S/24661 "حالة تنفيذ خطة الرصد والتحقق المستمرين لامتثال العراق للأجزاء ذات الصلة من الجزء جيم من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)" و S/24722 مذكرة من الأمين العام يحيل فيها إلى مجلس الأمن التقرير الثاني للمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين في المستقبل لامتثال العراق للفقرة ١٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) .

باسم المجلس ، أرحب بنائب رئيس وزراء العراق للشؤون الخارجية ، سعادة السيد طارق عزيز . وأود أن أقول إننا جميعا نأمل أن تكون هذه الجلسات مثمرة وبناءة للغاية .

لعل الأعضاء يذكرون أن وزير الشؤون الخارجية للعراق أبلغ المجلس في رسالة مؤرخة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ (S/24822 ، المرفق) برغبة الحكومة العراقية في إرسال وفد رسمي رفيع المستوى إلى مقر الأمم المتحدة لإجراء حوار مع المجلس بشأن تنفيذ العراق لالتزاماته بمقتضى بعض قرارات المجلس .

وبعد المشاورات التي جرت بين أعضاء المجلس ، أذن لي بالإدلاء بالبيان التالي باسم المجلس :

" أولا - الالتزام العام

"١ - تفرض القرارات المتعلقة بالحالة بين العراق والكويت عددا من الالتزامات العامة والخاصة على العراق .

"٢ - وفيما يتعلق بالالتزامات العامة ، مطلوب من العراق ، بموجب الفقرة ٣٣ من قرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) ، أن يقدم إخطارا رسميا إلى الامين العام ومجلس الامن بقبوله أحكام هذا القرار برمته .

"٣ - وقد أفاد العراق بقبوله غير المشروط في رسالتين مؤرختين في ٦ و ١٠ نيسان/أبريل ١٩٩١ (S/22456 و S/22480 ، بالترتيب) وفي ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ (S/23472) .

"ثانيا - التزامات محددة

"٤ - علاوة على الالتزام العام بقبول أحكام القرار ٦٨٧ (١٩٩١) برمتها ، فإن عدة قرارات صادرة عن مجلس الامن تفرض التزامات محددة على العراق .

"(أ) احترام حرمة الحدود الدولية

"٥ - فبموجب الفقرة ٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) يطلب مجلس الامن من العراق أن يحترم حرمة الحدود الدولية وتوزيعات الجزر المتفق عليها فيما قبل بين العراق والكويت . وعملا بالفقرة ٣ من هذا القرار ، أنشأ الامين العام لجنة لتخطيط الحدود بين العراق والكويت من أجل تخطيط الحدود بين العراق والكويت . وتطلب الفقرة ٥ من القرار ذاته أن تحترم العراق والكويت المنطقة المنزوعة السلاح التي أنشأها مجلس الامن .

"٦ - ولم يشترك العراق في أعمال لجنة تخطيط الحدود في دورتيها لشهري تموز/يوليه ١٩٩٢ وتشرين الاول/أكتوبر ١٩٩٢ . ورفض العراق حتى الآن الانسحاب من عدد من مخافر الشرطة التي لا تتمشى مع مبدأ بعثة الامم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت الذي يقضي ببقاء الجانبين على مسافة تبعد ٠٠٠ ١ متر من خط الحدود المبين على خريطة البعثة . وفي الفقرة ٢ من القرار ٧٧٣ (١٩٩٢)

رحب المجلس بقرارات تخطيط الحدود على الارض التي اتخذتها اللجنة ، وبموجب الفقرة ٥ رحب كذلك باعتزام الامين العام أن يجري في أقرب وقت ممكن عمليا إعادة تخطيط المنطقة المنزوعة السلاح لكي تتوافق مع الحدود الدولية التي خططتها اللجنة مع ما يترتب على ذلك من إزالة مراكز الشرطة العراقية .

"٧ - وردا على رسالة وزير خارجية العراق المؤرخة في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٢ الموجهة إلى الامين العام (S/24044) ، أكد مجلس الامن في بيانه (S/24113) المؤرخ في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، على حرمة الحدود الدولية بين العراق والكويت التي تخططها اللجنة حاليا والتي ضمنها المجلس بموجب قراره ٦٨٧ (١٩٩١) . ولاحظ بيان الرئيس أيضا باستياء أن رسالة وزير خارجية العراق تشير إلى دعاوى العراق السابقة في الكويت دون أن تشير أيضا إلى عدول العراق بعد ذلك عن هذه الدعاوى . ورفض أعضاء المجلس رفضا حازما أي إيحاء ينحو نحو إثارة الشكوك حول وجود الكويت . وأكد القرار ٧٧٣ (١٩٩٢) على ضمان المجلس حرمة الحدود الدولية المذكورة أعلاه ، وقراره بأن يتخذ ، حسب الاقتضاء ، جميع التدابير اللازمة لتحقيق تلك الغاية وفقا للميثاق وعلى النحو المنصوص عليه في الفقرة ٤ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) .

(ب) الالتزامات المتعلقة بالاسلحة

"٨ - يفرض الجزء جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) بعض الالتزامات المحددة على العراق فيما يتعلق ببرامجه الخاصة بالاسلحة الكيميائية والبيولوجية والقذائف التسيارية التي يزيد مداها عن ١٥٠ كيلومترا ، وبرامجه النووية . وقد فُصّلت هذه الالتزامات في القرارين ٧٠٧ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١) . هذه الالتزامات مبينة في الفقرات ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ومفصلة في الفقرتين ٣ و ٥ من القرار ٧٠٧ (١٩٩١) والفقرة ٥ من القرار ٧١٥ (١٩٩١) .

"٩ - وقرر مجلس الامن ، بموجب القرار ٦٩٩ (١٩٩١) ، أن تتحمل حكومة العراق المسؤولية عن جميع تكاليف المهام المأذون بها بموجب الجزء جيم من

القرار ٦٨٧ (١٩٩١) . ولم ترد من العراق أية أموال حتى الآن للوفاء بهذه المسؤولية .

"١٠ - ولاحظ المجلس أنه منذ اعتماد القرار ٦٨٧ (١٩٩١) أحرز تقدم في تنفيذ الجزء جيم من ذلك القرار ، إلا أنه لا يزال هنالك الكثير مما ينبغي القيام به . وبصفة محددة ، يلزم أن يقوم العراق بتوفير كشف كامل ونهائي وتام لجميع جوانب برامجه المتعلقة بأسلحة التدمير الشامل وقذائفه التسيارية التي يزيد مداها على ١٥٠ كيلومترا . إذ أنه يوجد شرط خاص وحيوي يتعلق بالمعلومات التامة ، بما في ذلك تقديم أدلة وثائقية يمكن تصديقها عن إنتاج العراق السابق لكافة البنود المحظورة وعن مصادرها واستهلاكه لها وعن قدرته السابقة على إنتاج هذه البنود .

"١١ - وعلى العراق كذلك أن يعترف اعترافا واضحا بالتزاماته بموجب قرار مجلس الامن ٧١٥ (١٩٩١) وبالخطتين المتعلقتين بالرصد والتحقق بصورة مستمرة اللتين ووفق عليهما بموجب ذلك القرار . ويجب عليه أن يوافق على تنفيذ هذه الالتزامات دون قيد أو شرط . وفي هذا الصدد ، يشير المجلس الى رسالة وزير خارجية العراق المؤرخة في ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٣ والموجهة الى الامين العام وهي الرسالة التي يلتمس فيها إعادة النظر في شروط وأحكام ليس فقط القرار ٧١٥ (١٩٩١) وإنما أيضا قرار مجلس الامن ٧٠٧ (١٩٩١) . وبالتالي فإن من الواضح أن العراق يبدو على غير استعداد للاعتراف بالتزاماته المنصوص عليها فعلا .

"١٢ - وقد أبلغت اللجنة الخاصة المجلس بالمسائل التي تبدو ، في الوقت الراهن ، أهم المسائل المعلقة . وأحاط المجلس علما بالوثيقة S/24661 المؤرخة في ١٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٣ وعنوانها 'حالة تنفيذ خطة الرصد والتحقق المستمرين لامتثال العراق للأجزاء ذات الصلة من الجزء جيم من قرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١)' .

"١٣ - وأحاط المجلس علما أيضا بالوثيقة S/24722 المؤرخة في ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٣ وهي الوثيقة التي تتضمن التقرير الثاني للمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية المتصل بخطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين لالتزام العراق بالفقرة ١٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) .

"١٤ - وفي بيان صدر باسم أعضاء المجلس (S/23803) يتعلق بحق اللجنة الخاصة في القيام برحلات استطلاع جوي في العراق ، ذكر الرئيس بيوم ١٠ نيسان/ابريل ١٩٩٣ أن :

'أعضاء المجلس يودون الاشارة الى أن رحلات الاستطلاع الجوي تتم بموجب سلطة قرارات مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٠٧ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١) . وأعضاء المجلس إذ يؤكدون من جديد حق اللجنة الخاصة في

القيام برحلات الاستطلاع الجوي تلك ، يطلبون الى حكومة العراق أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة لضمان الا تتدخل القوات العسكرية العراقية في الرحلات المعنية أو تهدد أمنها ، وأن تتقيد بمسؤولياتها المتعلقة بتأمين سلامة طائرة اللجنة الخاصة وطاقمها عند تحليقها فوق العراق' .

"وقال الرئيس كذلك :

'إن أعضاء المجلس يحذرون حكومة العراق من النتائج الخطيرة التي تترتب على عدم امتثال العراق لهذه الالتزامات' .

"١٥ - وفي ١٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢ أبلغت اللجنة الخاصة المجلس بالتدابير التي تعرض للخطر سلامة وأمن أفرقة التفتيش التابعة للجنة في العراق ، بما في ذلك شن حملة منظمة للملاحقة ، وأفعال العنف ، وتحطيم الممتلكات والشتائم والتهديدات اللفظية على كافة المستويات . لذلك أصدر رئيس المجلس في نفس اليوم بيانا للصحف شدد فيه على اهتمام المجلس الخاص بسلامة مفتشي اللجنة .

"١٦ - وفي بيان آخر صدر في ٦ تموز/يوليه ١٩٩٣ باسم أعضاء المجلس (S/24240) بشأن رفض حكومة العراق السماح لفريق المفتشين بدخول أماكن معينة ، قال الرئيس :

'إن رفض العراق الحالي السماح لفريق التفتيش الموجود حاليا في العراق بالوصول الى الاماكن التي حددتها اللجنة الخاصة يشكل انتهاكا ماديا وغير مقبول من جانب العراق لحكم من أحكام القرار ٦٨٧ (١٩٩١) الذي أرسى وقف اطلاق النار ووفر الظروف الاساسية لإعادة السلم والامن الى المنطقة . ويطلب أعضاء مجلس الامن أن يوافق العراق فورا على السماح لمفتشي اللجنة الخاصة بدخول الاماكن المعنية حسبما يطلب رئيس اللجنة كيما تحدد اللجنة الخاصة ما اذا كان يوجد بتلك الاماكن أية وثائق أو سجلات أو مواد أو معدات لها صلة بمسؤوليات اللجنة' .

"إن قرار مجلس الامن ٧٠٧ (١٩٩١) يطالب بأن يسمح العراق للجنة الخاصة وللوكالة الدولية للطاقة الذرية وأفرقتهما التفتيشية بالوصول الفوري غير المشروط وغير المقيد الى أي والى كافة المناطق والمنشآت والسجلات والمعدات ووسائل النقل التي يرغبون في تفتيشها ، لذلك لا يملك المجلس أن يقبل إصرار العراق على وجوب وضع حد لوصول أفرقة التفتيش .

"(ج) إعادة الكويتيين ورعايا الدول الاخرى الموجودين في العراق الى أوطانهم وإتاحة إمكانية الوصول اليهم

"١٧ - فيما يتعلق برعايا الكويت والبلدان الاخرى الموجودين في العراق ، تفرض قرارات مجلس الامن ٦٦٤ (١٩٩٠) ، و ٦٦٦ (١٩٩٠) ، و ٦٦٧ (١٩٩٠) ، و ٦٧٤ (١٩٩٠) ، و ٦٨٦ (١٩٩١) و ٦٨٧ (١٩٩١) التزاما على العراق بإخلاء سبيلهم ، وتسهيل عودتهم الى الوطن ، وترتيب الوصول اليهم فورا ، فضلا عن إعادة جثث جميع الموتى من أفراد قوات الكويت وقوات الدول الاعضاء المتعاونة مع الكويت عملا بالقرار ٦٧٨ (١٩٩٠) . علاوة على ذلك ، تشترط الفقرة ٣٠ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) على العراق أن يقدم كل ما يلزم من تعاون الى لجنة الصليب الاحمر الدولية لتيسير بحثها عن الرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة الذين ما زالت مصائرهم مجهولة .

"١٨ - وعلى الرغم من كل ما تبذله لجنة الصليب الاحمر الدولية من جهود مستمرة ، فإنها لم تتلق أي معلومات بشأن أماكن وجود الاشخاص الذين أبلغ عن أنهم مفقودون في العراق . كما لم تحصل على أية معلومات مفصلة وموثقة بشأن البحث الذي أجرته السلطات العراقية . وفي أعقاب الاجتماع الذي عقده المجلس مع نائب رئيس الوزراء العراقي في ١١ - ١٢ آذار/مارس ١٩٩٢ ، نشر العراق في صحافته قوائم بأسماء الاشخاص الذين يعتقد أنهم مفقودون/محتجزون داخل العراق . كما أن لجنة الصليب الاحمر الدولية لم تحصل بعد على الإذن بزيارة السجون ومراكز الاحتجاز العراقية وفقا للمعايير العادية للجنة . وقد أفرج عن عدد قليل جدا من الاشخاص المفقودين/المحتجزين منذ آذار/مارس ١٩٩٢ ، في حين يوجد ما يدعو للاعتقاد بأن مئات الاشخاص لا يزالون مفقودين داخل العراق .

"(د) مسؤولية العراق بموجب القانون الدولي

"١٩ - ثمة التزام آخر يتعلق بمسؤولية العراق ، بموجب القانون الدولي . ففي القرار ٦٧٤ (١٩٩٠) ، ذكّر مجلس الامن العراق 'بمسؤولياته ، بموجب القانون الدولي ، عن اي خسائر أو اضرار أو إصابات تنشأ فيما يتعلق بالكويت والدول الاخرى ورعاياها وشركاتها ، نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروع للكويت' . وقد أعيد تأكيد مسؤولية العراق ، مسؤوليته بموجب القانون الدولي في الفقرة ٢ (ب) من القرار ٦٨٦ (١٩٩١) والفقرة ١٦ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) . ويحدد القرار ٦٨٧ (١٩٩١) كذلك أن العراق 'مسؤول بمقتضى القانون الدولي عن أي خسارة مباشرة أو ضرر مباشر ، بما في ذلك الضرر اللاحق بالبيئة واستنفاد الموارد الطبيعية ، أو ضرر وقع على الحكومات الاجنبية أو رعاياها أو شركاتها ، نتيجة لغزو العراق واحتلالها غير المشروعين للكويت' .

"٢٠ - وبموجب الفقرة ١٨ من القرار نفسه ، أنشأ مجلس الامن صندوقا لدفع التعويضات المتعلقة بالمطالبات التي تدخل في نطاق الفقرة ١٦ ، بحيث تموله نسبة مئوية من قيمة صادرات النفط والمنتجات النفطية من العراق . ونظرا للجزاءات الاقتصادية المفروضة حاليا ضد العراق بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) ، سمح مجلس الامن للعراق بموجب القرارين ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩٠) ، بأن يبيع كمية محدودة من النفط ، على سبيل الاستثناء ، بحيث يستخدم جزء من إيراداتها لتوفير الموارد المالية للصندوق . وحتى تاريخه لم يستفد من إمكانية القيام بذلك . ويلاحظ المجلس أن أجل هذا الإذن قد انقضى في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٢ إلا أنه أشار إلى استعداده لأن يأذن للنظام ببيع نفط العراق ومنتجاته النفطية لمدة مماثلة للمدة المحددة في القرارين المذكورين وإلى استعداده للنظر في إمكانية منح تمديدات إضافية (S/23732 ، ١٩ آذار/مارس ١٩٩٢) . ولم يظهر العراق منذ ذلك الحين ، أي رغبة في استئناف المباحثات بشأن تنفيذ هذين القرارين . ويدرك أعضاء مجلس الامن أن العراق قد قدم طلبا لتأجيل الوفاء

بالتزاماته المالية ، بما في ذلك دفع مبالغ لصندوق التعويضات ، لمدة خمس سنوات .

"٣١ - ونظرا لرفض العراق التعاون في تنفيذ القرارين ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) بعد عقد عدة جولات من المباحثات الفنية مع الأمانة العامة ، اتخذ المجلس القرار ٧٧٨ (١٩٩٢) الذي ينص على تحويل بعض الأصول العراقية المجمدة إلى حساب ضمان معلق للأمم المتحدة . وسيتم تحويل جزء من هذه الأموال إلى صندوق التعويضات .

"(هـ) تسديد ما على العراق من ديون أجنبية ومن فوائد مستحقة على هذه الديون

"٣٢ - وفيما يتعلق بالتزام آخر ، طالب مجلس الأمن ، في الفقرة ١٧ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ، بأن يتقيد العراق تقيدا صارما بجميع التزاماته بشأن خدمة وسداد ديونه الأجنبية .

"(و) عدم الأحقية بتقديم أي مطالبة ناشئة عن آثار التدابير التي اتخذها مجلس الأمن في القرار ٦٦١ (١٩٩٠) والقرارات المتصلة به (الفقرة ٢٩ من القرار ٦٨٧ ، ١٩٩١) لمجلس الأمن

"٣٣ - وفقا للمعلومات الواردة فيما يتعلق بهذا البند ، حاول العراق فرض بعض المطالبات التي كان سيستفيد بموجبها من عقد أصبح باطلا بعد أن أصبحت أحكام القرار ٦٦١ (١٩٩٠) نافذة ، وخصوصا بمصادرة ممتلكات شركات ومنظمات أجنبية متروكة في العراق .

"(ز) رد الممتلكات

"٣٤ - أتطرق الآن إلى مسألة إعادة الممتلكات . فقد طالب مجلس الأمن ، في الفقرة ٢ (د) من القرار ٦٨٦ (١٩٩١) ، العراق بأن يبدأ على الفور في إعادة كافة الممتلكات الكويتية التي استولى عليها العراق وأن ينتهي من إعادتها في أقصر فترة ممكنة . وقد لاحظ أعضاء مجلس الأمن مع الارتياح ، كما جاء في التقرير الإضافي للأمين العام ، أن المسؤولين العراقيين المعنيين بإعادة

الممتلكات تعاونوا مع الامم المتحدة لتيسير إعادتها . على أن الكثير من الممتلكات ، ومنها معدات عسكرية وممتلكات خاصة ، لم تعاد حتى الآن .

"(ح) بيانات شهرية بالاحتياطيات الموجودة من الذهب والعملات الاجنبية

"٣٥ - هناك التزام آخر تحدده الفقرة ٧ من القرار ٧٠٦ (١٩٩١) ، وتطلب بموجبه إلى حكومة العراق أن تقدم إلى الامين العام والمنظمات الدولية المختصة بيانات شهرية عن الذهب والاحتياطيات من العملات الاجنبية التي تكون في حوزة العراق . ولم تقدم حتى تاريخه أي بيانات من هذا القبيل إلى الامين العام أو إلى صندوق النقد الدولي .

"(ط) التعهد بعدم ارتكاب أعمال إرهابية دولية أو دعم مثل هذه الاعمال

"٣٦ - تقتضي الفقرة ٢٣ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ، من العراق ألا يرتكب أو يدعم أي عمل من أعمال الإرهاب الدولي أو يسمح لاي منظمة موجهة نحو ارتكاب مثل هذه الاعمال بالعمل داخل أراضيه وأن يدين بلا لبس جميع أعمال وأساليب وممارسات الإرهاب وينبذها .

"٣٧ - ويحيط مجلس الامن علما ببيانات العراق الواردة في رسائل مؤرخة في ١١ حزيران/يونيه ١٩٩١ (S/22687 و S/22689) وفي ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ (S/23472) لكون هذه البيانات تفيد بانه طرف في اتفاقيات دولية لمناهضة الإرهاب وأنه لم ينتهج أبدا سياسة مواتية للإرهاب الدولي حسبما يعرفه القانون الدولي .

(ي) الإجراء الذي اتخذه مجلس الامن بشأن السكان المدنيين العراقيين

"٣٨ - يوفر القراران ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) وسيلة يمكن أن يستخدمها العراق للوفاء بالتزاماته بتزويد سكانه المدنيين بما يلزم من مساعدة إنسانية لا سيما الاغذية والادوية . وينص القرار ٧٧٨ (١٩٩٢) على تحويل بعض

الاصول العراقية المجمدة إلى حساب ضمان معلق للامم المتحدة ويحث الدول على الإسهام من مصادر أخرى في حساب الضمان المعلق . وسيستخدم جزء من هذه الاموال لاغراض المساعدة الإنسانية .

"ثالثا - قرار مجلس الامن ٦٨٨ (١٩٩١)

"٢٩ - أود الآن أن أشير إلى مطالب مجلس الامن فيما يتعلق بالسكان المدنيين العراقيين . ففي الفقرة ٢ من القرار ٦٨٨ (١٩٩١) يطالب مجلس الامن بأن يقوم العراق ، كإسهام منه في إزالة الخطر الذي يتهدد السلم والامن الدوليين في المنطقة ، بوقف قمعه لسكانه المدنيين . وفي الفقرتين ٣ و ٧ يصر مجلس الامن على أن يسمح العراق بوصول المنظمات الإنسانية الدولية ، على الفور ، إلى جميع من يحتاجون إلى المساعدة في جميع أنحاء العراق ، ويطالب العراق بأن يتعاون مع الامين العام من أجل تحقيق هذه الغايات .

٣٠ - ولا يزال مجلس الامن يشعر ببالغ القلق إزاء الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي تواصل حكومة العراق ارتكابها ضد سكانها على الرغم من أحكام القرار ٦٨٨ (١٩٩١) ، ولا سيما في المنطقة الشمالية من العراق ، وفي المراكز الجنوبية للشيعة وفي الاهوار الجنوبية (قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٣/٧١ المؤرخ في ٥ آذار/مارس ١٩٩٣) .

ويلاحظ مجلس الامن أن تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الانسان قد أكد هذه الحالة (E/CN.4/1992/31 ، الذي عمم أيضا في الوثيقة S/23685 و Add.1 ، وفي الجزء الاول من التقرير المؤقت المعمم في الوثيقة S/24386 . وفي هذا الصدد يشير أعضاء المجلس الى الاجتماع المفتوح الذي عقده مع السيد ماكس فان دير ستويل في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٢ .

"٣١ - يلاحظ أعضاء المجلس تجديد مذكرة التفاهم في ٢٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٢ التي توفر إطارا لتقديم مساعدة انسانية عاجلة تشمل جميع أنحاء البلاد بين الامم المتحدة والحكومة العراقية .

"رابعا - ملاحظة ختامية

"ونظرا للملاحظات على سجل أداء العراق ودون المساس بأية إجراءات أخرى من مجلس الامن بشأن مسألة تنفيذ العراق لقراراته ذات الصلة ، رأى مجلس الامن أن هناك ما يبرر خلوصه الى أن العراق حتى الآن لم يمتثل للالتزامات التي فرضها المجلس عليه إلا بطريقة انتقائية ثم جزئية . ويأمل المجلس أن تثبت هذه الجلسة انها كانت فرصة قيمة للتأكيد مرة أخرى على العراق بالضرورة الملحة لامتثاله الكامل وللحصول من العراق على التزامات من شأنها أن تيسر النظر في هذه المسألة على النحو المطلوب بما يخدم قضية السلم والامن العالميين ، علاوة على مصلحة الشعب العراقي" .

هذا ختام "بيان رئيس مجلس الامن" . أعطي الكلمة الآن للاعضاء الذين يودون الادلاء ببيانات .

السير ديفيد هناي (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

سيدي الرئيس ، إن العرض الواضح والشامل الذي تقدمتم به في هذا الاجتماع يبين بجلاء ما يتعين علينا القيام به قبل أن يتسنى اعتبار امتثال العراق لقرارات مجلس الامن ، وخاصة القرار ٦٨٧ (١٩٩١) . كاملا ومرضيا . فهو يتناول بشكل فعال مجالات مثل إعادة الممتلكات الكويتية ، واستعمال سندات الاداء وعدم تقديم العراق بيانات عن احتياطيه

(السير ديفيد هناي ، المملكة المتحدة)

من الذهب والعملات الاجنبية ، وهي مجالات لايزال أداء العراق فيها مقصرا بشكل يدعو الى الاسف . من ثم ، فإنني أعتزم أن أركز على أربعة مجالات ذات أهمية سياسية رئيسية .

أولها الحدود بين العراق والكويت ، وهي مسألة جوهرية لانها تمثل بداية تحدي العراق للقانون الدولي والامم المتحدة . في الاشهر الاخيرة شهدنا نمطا اتبعه العراق في اجراءاته وسلوكه يبطل تماما قبول العراق الرسمي لوجود الكويت داخل حدود يجري ترسيمها بموجب عملية تقوم بها الامم المتحدة بموضوعية .

لم يشترك العراق في أعمال لجنة ترسيم الحدود في دورتيها لشهري تموز/يوليه وتشرين الاول/اكتوبر . والادهى من ذلك ، رفض العراق السماح لفريقي المسح السويدي والنيوزيلندي ومقاوليهما الفرعيين بالقيام بأعمال تحضيرية لوضع علامات للحدود ، ولم تحل هذه المسألة إلا بعد تدخل قائد بعثة الامم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت . هذا اضافة الى أن العراق لم يفعل شيئا للحيلولة دون قيام المدنيين العراقيين المسلحين باثارة الاستفزازات في المنطقة المنزوعة السلاح . وفي حوادث أخرى ، اختُطف عمال أجانب في المنطقة المنزوعة السلاح . وفي حادث وقع في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر اختُطف عامل أمريكي وضرب ولكنه تمكن من الهرب .

والاخطر من ذلك كله إعادة تأكيد العراق على مطالبته بالكويت . وقد أشار الرئيس بالفعل الي بيان المجلس المؤرخ في ١٧ حزيران/يونيه والذي أعرب عن استيائه للطريقة التي تستذكر بها رسالة وزير الخارجية العراقي المؤرخة في ٢١ أيار/مايو مطالب العراق السابقة بالكويت . ومما يثير قلقا أشد تكرار تأكيد مطالب العراق بالكويت على لسان المسؤولين الرسميين العراقيين ووسائط الاعلام التي تسيطر عليها الحكومة في العراق . وممن أدلوا ببيانات كهذه الناطق بلسان البرلمان العراقي والكتب المدرسية العراقية والخرائط التي تصور الكويت بانها جزء من العراق . وفي الاسابيع القليلة الماضية وصفت البرامج التي بثت من الاذاعة العراقية الكويت بانها جزء من العراق .

وهذا كله ، بطبيعة الحال ، يمس صميم قرارات وقف اطلاق النار ويثير الشكوك في التزام العراق بقرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) . فكيف يمكن للعراق أن يتوقع لتأكيداته بالامتثال لقرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) أن تصدق وهو مستمر في اتباع هذا السلوك ؟

أما المسألة الثانية التي أود أن أثيرها فهي أسلحة التدمير الشامل . لم يتقيد العراق بعد بالتزاماته بموجب قرار مجلس الامن ٧٠٧ (١٩٩١) بالكشف بصورة تامة ونهائية وكاملة عن برامجه لتطوير أسلحة التدمير الشامل والقذائف التسيارية . ومع أن مزيدا من المعلومات قد قدم الى لجنة الامم المتحدة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية فلا تزال هناك بعض الفجوات . وعلى وجه الخصوص ، لم يقدم العراق أية تفاصيل عن شبكات موردية ومشترياته . فلو كان العراق قد تخلى حقا عن طموحاته ببناء أسلحة التدمير الشامل في تحد لالتزاماته الدولية فلماذا لايزال يخفي جوانب من برامجه ، ولماذا لا يكشف عن مورديه ؟

وبنفس القدر من الاهمية ، لم يعترف العراق بالتزاماته بموجب قرار مجلس الامن ٧١٥ (١٩٩١) الذي ينص على وضع خطط للرصد والتحقق بشكل مستمر من خلال عمليات التفتيش ولم يقبلها . والآن ، يدعو وزير خارجية العراق ، في رسالته المؤرخة في ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر ، الى إعادة النظر في قراري مجلس الامن ٧٠٧ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١) ، وهو ما يبدو كمحاولة للتملص من جميع هذه الالتزامات . وهذا لن يكون مقبولا . كيف يمكن للمجلس أو لجيران العراق الشعور بالامن اذا لم تطبق بالكامل الاحكام الضرورية للحفاظ على احترام العراق للالتزامات التي انتهكها من قبل ؟ الحقيقة الملموسة هي أننا لا يمكن أن نتأكد من أن العراق لن يبدأ العملية بأكملها من جديد دون القيام بالرصد والتحقق بشكل مستمر .

منذ أن اجتمعنا آخر مرة في آذار/مارس ، كان سجل العراق فيما يتعلق بالتفتيش متباينا جدا . ففي آذار/مارس قيل إن العراق على استعداد للتعاون مع لجنة الامم المتحدة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في الاضطلاع بولايتهما . وقد جرى

(السير ديفيد هناي ، المملكة المتحدة)

بالفعل قدر من التعاون على المستوى الميداني . أما على المستوى السياسي ، فقد كان الأمر مغايرا جدا .

أولا ، رفض العراق السماح لمفتشي الامم المتحدة بدخول مبنى وزارة الزراعة في بغداد في ٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ كان هذا انتهاكا واضحا لقرار مجلس الامن ٧٠٧ (١٩٩١) وانتهاكا أساسيا آخر لقرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) الذي يقضي بوقف اطلاق النار . فما هو الغرض من ذلك ؟ اذا كانت هناك مواد تتعلق بأسلحة التدمير الشامل في ذلك المبنى ، فقد كان الغرض تمكين العراق من نقلها ، واذا لم يكن هناك مواد كهذه فلابد أن يكون الامر إذن تحدي الامم المتحدة ومواجهتها . وأيا كان تفسير ذلك فهو جدير بنفس القدر من الشجب .

بالاضافة الى ذلك ، كانت هناك بيانات معادية وغير دقيقة أدلى بها زعماء عراقيون بشأن أفرقة التفتيش التابعة للامم المتحدة وتعرض المفتشون لمضايقات خطيرة ، نذكر على سبيل المثال اشارة الرئيس صدام حسين الى "الكلاب السائبة" في خطابه يوم ٦ تشرين الأول/اكتوبر ، ومقارنة وزير الخارجية الصحاف لعمليات التفتيش ب "محاكم التفتيش في القرون الوسطى" في رسالته المؤرخة في ٢٨ تشرين الأول/اكتوبر . لايزال العراق يتحمل مسؤولية كاملة عن ضمان سلامة وأمن المفتشين الذين يعملون باسم الامم المتحدة . ويجب أن يسمح لهم بالقيام بعملهم دون إعاقة وبسلامة . كما يجب أن يسمح لهم بالوصول الى أي مكان يقتضي عملهم الوصول اليه دون أية قيود .

ثالثا ، مسألة المحتجزين . إن احتجاز الكويتيين ورعايا بلدان أخرى في العراق ما زال مستمرا . وقد حُكم على اثنين من الرعايا البريطانيين بالسجن الطويل الى درجة تشير السخط ، وذلك لقطعهم الحدود الى داخل العراق سهوا وخطأ . ومنذ أن قُدمت في ١٠ آذار/مارس قائمة كويتية بأسماء ٨٥٠ أسير حرب ومعتقلا أعيد ٣٠ شخصا فقط الى الكويت . وأعيد ٦١ كويتيا آخرين بموجب ترتيبات لمّ شمل العائلات . وقد قدمت الكويت ٧٠ ملفا عن حالات فردية الى العراق عن طريق لجنة الصليب الاحمر الدولية . ورد العراق على ١٣ حالة فقط ، قائلا إنه لا توجد معلومات عن الافراد المشار اليهم . ولم يوافق العراق حتى الآن على الاجراءات الاصولية التي تطبقها لجنة الصليب الاحمر الدولية للقيام بزيارات لاماكن الاحتجاز في العراق . وهذه قضية إنسانية خطيرة حيث يفاير السلوك العراقي بشكل واضح التزاماته بموجب القانون الدولي وقرارات مجلس الامن .

رابعا ، هناك مسألة معاملة العراق لمواطنيه . لقد كان خلافنا طوال هذه الازمة مع الحكومة العراقية وليس مع الشعب العراقي . ولهذا السبب أصدر المجلس القرارين ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) اللذين يعطيان إعفاء من نظام الجزاءات للسماح للعراق بتصدير النفط من أجل دفع ثمن ما يستورده من الاحتياجات الإنسانية . وقد أمعن العراق في رفض تطبيق المخطط العادل والمنصف في تجاهل سافر لاحتياجات شعبه . لكن العرض ما زال قائما ولعله سيأخذ به ذات يوم .

ثم طوال أربعة أشهر في الصيف والعراق يتلكأ ويماطل في تجديد مذكرة التفاهم مع الامم المتحدة ، وهي أساس البرامج الإنسانية التي تطبقها الامم المتحدة في العراق . كما رفض العراق منح تأشيرات دخول للموظفين العاملين في المجال الإنساني وحراس الامم المتحدة ، وأجبر الامم المتحدة على الخروج تماما من الجنوب . وفي تشرين الاول/اكتوبر فقط وافق العراق على تجديد مذكرة التفاهم وتمكين تطبيق البرنامج الشتوي في الشمال والبدء بتطبيق برنامج محدود للامم المتحدة في أماكن أخرى .

(السير ديفيد هناي ، المملكة المتحدة)

لقد ذكر الامين العام بنفسه ، في رسالته المؤرخة في ٣٠ تشرين الاول/اكتوبر الموجهة الى رئيس المجلس ، أن تجديد مذكرة التفاهم لم يف بكل تطلعات الامم المتحدة ، ولاسيما في الجنوب . وما زال القلق قائما بشأن أمن موظفي المساعدة الإنسانية في شمال العراق . ومن الواضح تماما أن الحكومة العراقية مسؤولة عن عدد من انفجارات الالغام وهجمات بالقنابل على موظفي الامم المتحدة وموظفي المنظمات غير الحكومية .

طوال هذه الفترة ما فتئت الحكومة العراقية تتجاهل المطلب الوارد في قرار مجلس الامن ٦٨٨ (١٩٩١) بأن تكف عن قمع أبناء شعبها . وطوال أكثر من عام أبقى العراق على حصار داخلي ضد الشمال . وقام بعمليات عسكرية ضد السكان المدنيين في الجنوب ، ولاسيما في منطقة الاهوار الجنوبية . وتقارير السيد فان دير ستويل بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في العراق ما هي إلا قصة إنسانية تقشعر لها الابدان .

ليس مما يسر الخاطر أن يستعرض المرء كل هذا المسلسل الطويل من المماطلات والتمويه والتحدي والقمع وعدم الامتثال لقرارات هذا المجلس . ولكن لا بد مما ليس منه بد . ولن نتمكن من الشروع في مسار جديد إلا عندما يقوم زعماء العراق بالإصغاء الى ما يقال هنا وباتخاذ خطوات حاسمة لتصحيح أوجه الخلل والعيوب هذه .

السيد بركنس (الولايات المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : كما لاحظ المتكلم السابق ، سيدي الرئيس ، فإن بيانكم كان كاملا حقا .

إن غزو العراق للكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، أطلق جهود المجلس التي لم يسبق لها مثيل لاستعادة السلم والامن الدوليين في الخليج . وتلاحظ حكومتي أنه بسبب تعنت العراق ، يجب أن تستمر جهود المجلس بكل قوة . وبعد مرور أكثر من عامين على عدوان العراق غير المستفز على الكويت ، وبالرغم من الإرادة المتضافرة للمجتمع الدولي ، ما زال المجلس يرى أن الشروط التي وضعها لم تحترم إلا بشكل جزئي .

ولدينا اليوم وفد عراقي رفيع المستوى . ويفهم أعضاؤه تماما الاحداث التي حدت بنا الى الاجتماع . ففي ١١ و ١٢ آذار/مارس ، تلقى المجلس وفدا هماثلا . وفي آذار/مارس ، لم يقدم لنا أية إجابات تتسم بالسلطة والمصداقية والمسؤولية . ولكننا

اليوم نتوقع هذه الإجابات . لا بد أن نعرف متى سيمتثل العراق تماما وبالكامل لجميع قرارات المجلس ذات الصلة . وينبغي للمجلس أن يسائل هذا الوفد اليوم مساءلة بمعناها الدقيق . ويتعين علينا ألا نتردد في طرح أية أسئلة على الوفد العراقي بعد إدلائه ببيانه الاستهلالي .

في ٣ نيسان/ابريل ١٩٩١ ، اعتمد المجلس القرار ٦٨٧ (١٩٩١) . ولقد كان هذا القرار أهم الاجراءات التي اتخذها المجلس استجابة لأمل البشرية في جعل الامم المتحدة أداة للسلم والامن . إن القرار ٦٨٧ (١٩٩١) يطالب العراق باتخاذ خطوات محددة حول عدد من المسائل ، وقد أخطر العراق مجلس الامن رسميا في رسالة مؤرخة في ٤ نيسان/ابريل ١٩٩١ ، بقبوله لهذا القرار .

وبالتالي ، صدرت سلسلة من القرارات حول التزامات العراق بالتفصيل ، والعديد من هذه القرارات كان ضروريا ، لأن العراق منذ البداية كان يتهرب من التزاماته .

وفي رسالة موجهة الى المجلس في ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٢ ، تحدى وزير خارجية العراق تنفيذ القرار ٦٨٧ (١٩٩١) . والولايات المتحدة ترفض هذا التحدي . واذا كان لمنطقة الخليج أن تنعم بالسلم والامن ، لا بد من إزالة أسلحة التدمير الشامل والقذائف التسيارية التي يمتلكها العراق بصورة دائمة ، وهنا أؤكد على عبارة "بصورة دائمة" . وهذا الهدف يتطلب تعاون العراق في مجالين : أولا ، الكشف التام والكامل عن برامج الاسلحة الخاصة به ؛ وثانيا ، الرصد والتحقق على المدى الطويل .

وكما ذكرنا أمام هذا المجلس في آذار/مارس ، فإن هناك نمطا غير مؤات قد تطور . فالعراق يصدر إعلانات ضئيلة المضمون ، تهدف بوضوح الى التضليل والمراوغة والتكتم . والعراق لا يكشف عن المعلومات المتصلة بالاسلحة إلا بعد أن يواجه بالادلة الاكيدة التي تقدمها عمليات التفتيش التي تقوم بها اللجنة الخاصة التابعة للوكالة الدولية للطاقة النووية . وهذا السجل ليس امتثالا .

وفي تموز/يوليه ، شهدنا مثالا غير عادي لتعنت العراق فيما يتصل بأسلحة التدمير الشامل . فالنظام العراقي منع فريق اللجنة الخاصة التابعة للامم المتحدة من الاضطلاع بعملية تفتيش لوزارة الزراعة في بغداد . والقرارات ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٠٧ (١٩٩١) خولّا اللجنة الخاصة الحق الكامل في الوصول الفوري وغير المشروط وغير المقيد لاي موقع قد تشك اللجنة الخاصة في اتصاله ببرنامج أسلحة التدمير الشامل العراقي . وقد أعلن رئيس المجلس في ٦ تموز/يوليه أن رفض العراق لحق هذا الفريق في الوصول الى الموقع يعتبر خرقا ماديا وغير مقبول للقرار ٦٨٧ (١٩٩١) ، الذي أدى الى وقف إطلاق النار وحدد الشروط الاساسية الاخرى لاستعادة السلم والامن في المنطقة .

إن اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة النووية قدمتا الى المجلس الكثير من المعلومات التقنية حول برامج أسلحة التدمير الشامل العراقية . وفي اجتماع المجلس في آذار/مارس عرضنا صورة واضحة عن نطاق برامج الاسلحة العراقية . كما كشف ذلك الاجتماع أن العراق سعى الى إخفاء العديد من مرافق أسلحة التدمير الشامل الخاصة به . وبالرغم من ذلك ، لم نلحظ إلا تحسنا طفيفا في تعاون العراق منذ آذار/مارس .

إن سجل العراق مخز ويؤكد أهمية أحكام القرار ٦٨٧ (١٩٩١) والقرار ٧١٥ (١٩٩١) الذي يصف الرصد والتحقق المستمرين لامتثال بغداد للقرار ٦٨٧ (١٩٩١) . ونحن نأسف لأن تصرف بغداد حتى يومنا هذا يشير الى أن التطلع الى تعاون العراق ليس مبشرا بالخير .

في الشهر الماضي تلقى المجلس تقريرا من الامين العام (S/24661) حول خطة اللجنة الخاصة لرصد امتثال العراق للجزء جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) . وقد أورد هذا القرار أوجه النقص الرئيسية في رد العراق المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، بشأن التحقق من الامتثال في المستقبل . ولاحظ تقرير الامين العام أن خطة اللجنة الخاصة للرصد والتحقق القائمين ، التي تم وضعها منذ أكثر من عام لا يمكن الاستمرار فيها . ويشير التقرير الى الطريق المسدود الذي وصلت اليه اللجنة بخصوص تنفيذ الخطة نتيجة

لرفض بغداد اتخاذ التدابير الرئيسية ، بما في ذلك الكشف التام والكامل والنهائي ، كما هو مطلوب في القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ، لجميع جوانب البرامج العراقية لتطوير أسلحة التدمير الشامل والقذائف التسيارية التي يزيد مداها عن ١٥٠ كيلومترا . وبالمثل ، أفادنا المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في الشهر الماضي في تقريره (S/24722) بأن الرصد الطويل الأجل لن يسري إلا عندما يقدم العراق المعلومات المطلوبة بموجب قرارات مجلس الأمن .

وعلى الرغم من إحراز بعض التقدم منذ آذار/مارس الماضي ، ما فتئ العراق يترك ثغرات عديدة في إعلاناته للجنة الخاصة والوكالة . ورغم الطلبات المستمرة من جانب مفتشي الامم المتحدة ، لا يزال العراق يرفض إعطاء اللجنة الخاصة والوكالة قوائم الموردين الاجانب للمعدات المستخدمة في برامجه المتصلة باسلحة التدمير الشامل . وهذه القوائم ضرورية ؛ ودونها لن يتوفر للجنة الخاصة والوكالة الاساس الملائم للرصد والامتثال على المدى الطويل .

ومما يبعث على المزيد من القلق دعوة العراق الواردة في رسالة وزير خارجيته المؤرخة في ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر لمجلس الامن بإجراء استعراض جذري لقراريه ٧٠٧ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١) اللذين يطالبان العراق بإمكانية الوصول بالكامل لجميع المواقع والقبول بنظام الرصد الطويل الاجل . كما أن الرسالة شككت في عملية اللجنة الخاصة للرصد بطائرات الهليكوبتر والطائرات الثابتة الجناح . هذه الآراء العراقية تبعث على المزيد من الشكوك في استعداد العراق للامتثال الكامل لجميع قرارات مجلس الامن ذات الصلة .

ونشعر بالقلق العميق إزاء مستقبل عمليات الرصد والتحقق المستمرين في العراق . هذه العملية ضرورية بالنسبة لمستقبل الامن الدولي في منطقة الخليج . مرة أخرى فإننا نعترض ولن نوافق على اعتقاد العراق بأن بغداد يمكنها أن تقرر لنفسها ما يقصده هذا المجلس من قراراته .

إن أسلحة التدمير الشامل ما هي إلا جانب واحد من عدم امتثال العراق للقرار ٦٨٧ (١٩٩١) .

وعلى الرغم من أن مسائل الحدود ليس من المقرر تسويتها حتى العام القادم ، فإن سجل العراق حتى الآن مخيب للآمال . إن لجنة ترسيم الحدود بين العراق والكويت انتهت من اجتماعها السابع في ١٦ تشرين الاول/اكتوبر . وكان هذا هو الاجتماع المتتالي الثاني الذي يرفض العراق المشاركة فيه . وإن رسالة وزير خارجية العراق المؤرخة في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٢ تبعث على القلق . إن تلك الرسالة المثيرة للبلبلة ، كما أشار رئيس المجلس ، تذكر بمطالبات العراق الماضية بالكويت دون الإشارة إلى

إنكار بغداد اللاحق لهذه المطالبات . ولست بحاجة إلى أن أُذكر المجلس بأن السبب الرئيسي وراء حرب الخليج هو مسألة الحدود - بل في واقع الأمر تحدي العراق لسيادة الكويت .

وردا على ذلك ، اتخذ المجلس بتاريخ ٢٦ آب/أغسطس القرار ٧٧٣ (١٩٩٢) الذي أكد على أهمية لجنة ترسيم الحدود بين العراق والكويت ، وأكد حرمة الحدود . وعندما يتم الانتهاء من رسم الحدود ، فإننا نأمل أن يقبل النظام العراقي بالكامل عمل اللجنة .

إن العراق لم ينفذ التزاماته الأخرى بمقتضى القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ، وهي تتضمن إعادة الرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الأخرى إلى أوطانهم ، وكذلك رد الممتلكات الكويتية . إن بغداد لا تزال ترفض التعاون حول هذه المسائل . وما فتئ النظام العراقي مستمرا في رفض إمكانية وصول لجنة الصليب الأحمر الدولية غير المعاق الى أماكن الاعتقال في العراق . وبغداد ترفض التحقيق في قوائم المعتقلين المفقودين التي قدمتها الكويت والمملكة العربية السعودية . كذلك فإن العراق لم يقدم تقارير شافية عن الخطوات الخاصة باقتفاء الأثر الخاصة بكل حالة على حدة .

إن معاملة النظام العراقي الوحشية لسكانه المدنيين أدت إلى اتخاذ المجلس القرار ٦٨٨ (١٩٩١) المؤرخ في ٥ نيسان/ابريل ١٩٩١ . وقد اتخذ المجلس هذا الإجراء لمواجهة سوء معاملة بغداد لسكانها المدنيين وخاصة في شمال العراق . ومنذ ذلك الحين فإن الاستجابة الدولية ، بما في ذلك عملية توفير الإغاثة والمعونة الإنسانية الموسعة ، خففت بعض المعاناة في الشمال . وتمثل رد بغداد في فرض الحصار الاقتصادي على الشمال .

هذا الحصار حرم المنطقة من السلع الأساسية ، كالغذاء والوقود ، اللازمة لبقاء هذا الشعب على قيد الحياة . وحكومتي تشعر بالقلق العميق إزاء خطر المجاعة في شمال العراق في هذا الشتاء . وقد تعهدت الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بمساعدة الشعب في الشمال ، ذلك الشعب الذي يستحق معاملة أفضل بكثير مما يتلقاه من النظام في بغداد . وللأسف لدينا سبب للتشكك في احترام النظام العراقي احتراما كاملا لأحكام

مذكرة التفاهم الموقعة في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٢ . وعلى الرغم من أن مذكرة التفاهم قد مر على توقيعها شهر كامل ، لم يصل سوى قدر ضئيل للغاية من الإغاثة إلى هؤلاء الذين في أمس الحاجة للمساعدة . وإن وقوع أكثر من مائة حادث أصيب فيها الحق الاذى بموظفي الامم المتحدة في العراق خلال فترة ستة أشهر من هذا العام لا يبرر الشعور بالطمأنينة بأن بغداد سوف تتصرف بشكل مسؤول .

إن انتهاكات حقوق الانسان في العراق ليست مقصورة على الشمال . ففي أوائل آب/أغسطس استمع المجلس إلى عرض مثير للقلق من المقرر الخاص لمكتب مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين السيد ماكس فان دير ستويل . وفي آب/أغسطس تكلم عن الظروف الصحية المؤسفة وعمليات الحصار الغذائي التي تفرضها الحكومة والهجمات الجوية والقصف بالمدفعية في منطقة الاهوار الجنوبية . كذلك تكلم عن وقائع لعمليات النقل الجبري للسكان وتعذيبهم . وقد اختتم السيد فان دير ستويل قائلا :

"إذا لم ينفذ القرار ٦٨٨ (١٩٩١) بالكامل ، فإن عشرات الالاف من الابرياء سيتعرضون لخطر فقدان أرواحهم . وأعرب عن الامل في أن يأخذ أعضاء المجلس هذا بعين الاعتبار عند نظرهم في هذا الموضوع" . (S/PV.3105 ، ص ٢٣)

وفي غضون أسابيع من تقرير السيد فان دير ستويل إلى المجلس تصرفت الولايات المتحدة وشركاؤها في التحالف ضد قمع بغداد للمجتمعات المدنية في جنوب العراق . وأعلن الرئيس بوش عملية رصد الجنوب في ٢٦ آب/أغسطس استجابة للبراهين المصورة عن الوحشية بما في ذلك القصف المكثف بالطيران للقرى . إن عملية رصد الجنوب ترصد تنفيذ القرار ٦٨٨ (١٩٩١) وتردع أخطر أنواع القمع التي تقوم بها السلطات العسكرية العراقية . وإن الرصد يجري تسهيله عن طريق حظر الطيران في المنطقة . وكما ذكر الرئيس بوش في آب/أغسطس ، نحن على استعداد للنظر في اتخاذ خطوات إضافية إذا استمر النظام العراقي في انتهاك القرار ٦٨٨ (١٩٩١) أو أي من القرارات الاخرى الصادرة عن مجلس الامن .

إن عملية رصد الجنوب ثبت نجاحها . لقد توقف النظام العراقي عن استخدام الطائرات للهجوم على السكان المدنيين وخاصة في مناطق الاهوار الجنوبية وما حولها .

ولم تقع عمليات عسكرية عراقية جنوب خط عرض ٣٢ منذ إعلان منطقة الرصد ، كذلك لم تحدث أي زيادة كبيرة في القوات العراقية في الجنوب . بيد أن قمع بغداد لا يزال مستمرا بوسائل أخرى في الجنوب والمجتمع الدولي يشجب هذا .

إن وفد العراق قد يحدثنا اليوم عن المعاناة البشرية التي سببتها العقوبات الاقتصادية المفروضة بمقتضى القرار ٦٦١ (١٩٩٠) ، ولكن المجلس يتذكر أن استيراد العراق للإمدادات الطبية لم يحظر أبدا . وإن الحظر على الغذاء قد انتهى في نيسان/ابريل ١٩٩١ ، وبالتالي فقد تم استيراد كميات كبيرة ، لكن النظام العراقي يتلاعب ، بفلاظة قلب ، في توزيع الغذاء كأداة للقمع . والقرار ٦٨٧ (١٩٩١) فوض باستيراد السلع للوفاء بالاحتياجات الاساسية للمدنيين كما وافقت على ذلك لجنة العقوبات . ولجنة العقوبات عملت عملا دؤوبا لأوقات طويلة لمراقبة شحنات الغذاء وللتمييز بين الاحتياجات الانسانية الاساسية والمحاولات العراقية لانتهاك العقوبات .

ومنذ فرض نظام العقوبات ، وافقت اللجنة على صادرات إلى العراق زادت على ١٣ مليون طن من الغذاء وكميات كبيرة من الادوية ، بما في ذلك ٣٠ طنا من المضادات الحيوية . ولجنة العقوبات تعترف بأن نزاعنا ليس مع شعب العراق ، وبالتالي وافقت على طائفة واسعة من السلع للوفاء بالاحتياجات المدنية الاساسية . كما وافقت على أكثر من ٠٠٠ ١٢٧ طن من الحبوب و ٥٠٠ جرار زراعي لمساعدة الشعب العراقي على إنتاج غذائه . وإذا كان الغذاء لا يصل إلى المحتاجين في العراق فإن ذلك يرجع إلى أن النظام العراقي قد حول واردات الغذاء إلى القوات العسكرية والامنية التي تسمح لصدام بالإبقاء على دكتاتوريته الوحشية .

وقد أتاح القراران ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) للعراق فرصة بيع نفطه لتمويل المشتريات من الاغذية والامدادات الطبية والانسانية . وفي شهر شباط/فبراير شجب المجلس قرار العراق بوقف المحادثات بشأن كيفية تنفيذ هذين القرارين . وفي ذلك الحين لاحظ المجلس أن العراق قد اختار عدم الوفاء بالاحتياجات الاساسية للسكان المدنيين ، وبالتالي تحمل المسؤولية الكاملة عن المعاناة الانسانية في البلاد .

إن النقص في الاغذية وغير ذلك من أوجه الحرمان ليست عوامل ثابتة ، فهـــي مشاكل متغيرة يصبح تأثيرها أكثر خطورة مع مضي الوقت . وعلى ذلك ، فإن القمـــع والحرمان الانساني في العراق قد تزداد خطورتهما اليوم أكثر من ذي قبل . وقد سعـــى المجلس الى كل السبل السلمية لمعالجة المعاناة التي يفرضها نظام بغداد على الشعـــب العراقي . ولهذا السبب ، وبغية معالجة أوجه المعاناة الاخرى ، فقد أدخلت حكومـــة بلدي في القرار ٧٧٨ (١٩٩٢) تدابير تسمح باستخدام أرصدة النفط العراقي في الخارج ، لتمويل البرامج الانسانية للامم المتحدة ، واللجنة الخاصة ، وصندوق التعويض الـــذي يفيد ضحايا الغزو العراقي .

وكما قلتم في بيانكم ، سيدي الرئيس ، فإنه من الضروري أن يمتثل العـــراق بالكامل لكل قرارات مجلس الامن ذات الصلة ؛ ولا يتوقع المجلس شيئا دون ذلك . لقـــد استمع المجلس الى العديد من الوعود والادعاءات العراقية يومي ١١ و ١٢ آذار/مـــارس ، وتلقى العديد من الرسائل المثيرة للجدل من الحكومة العراقية منذ ذلك الحين . وقـــد يستمع المجلس الى المزيد من هذه العبارات الخطابية اليوم .

وما لم يمتثل العراق على نحو كامل وغير مشروط لجميع قرارات مجلس الامـــن ذات الصلة ، فإن حكومة بلدي لا ترى أي سبب يدعو الى رفع الجزاءات . وأمام الوفـــد العراقي الآن الفرصة لكي يقدم إجابات ذات حجيّة ، وأن يقبل ، دون شرط ، جميـــع القرارات ذات الصلة التي اتخذها المجلس . بل الاهم من ذلك ، أن أمام العـــراق الآن الفرصة لكي يبيّن بالاعمال أنه سيفي بالتزاماته .

السيد ممبينغوي (زمبابوي) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اسمحوا لـــي أن أستهل بياني هذا بالترحيب بالسيد طارق عزيز ، نائب رئيس وزراء العراق . ويتطلـــع وفد بلدي الى الاستماع الى خطابه بشأن امتثال العراق لقرارات مجلس الامن ، كمـــا يتطلع الى الاستماع للبيانات التي سيلقيها السفير إكيوس والسيد بليكس والسفيـــر الياسون .

ويود وفد بلدي أن يتناول أربعة مجالات محددة تتعلق بحالة امتثال العـــراق لقرارات مجلس الامن . اننا نشعر بقلق بالغ ازاء مسألة إعادة الرعايـــا الكويتيـــن

ورعايا البلدان الاخرى ، الذين لم يعرف شيء عن مصيرهم ، الى أوطانهم ، وكذلك الوصول اليهم . وكانت هذه الشواغل قد تم الاعراب عنها عندما خاطب نائب رئيس الوزراء العراقي ، السيد طارق عزيز ، المجلس في شهر آذار/مارس من هذا العام . ومما شجع وفد بلدي أن القوائم التي تضم أسماء من يعتقد انه مفقودون أو محتجزون في العراق قد نشرت بعد ذلك في الصحافة العراقية . غير أنه مما يبعث على خيبة الامل أن اللجنة الدولية للصليب الاحمر لم تحصل حتى الآن على كل التعاون اللازم للقيام ببحث شامل ، بما في ذلك السماح لها بزيارة السجون العراقية وأي مراكز اعتقال ، وذلك وفقا للمعايير والممارسات التي تتبعها عادة اللجنة الدولية للصليب الاحمر .

ويعي وفد بلدي شتى البيانات الصادرة عن العراق والتي تشير الى أنه لا يوجد أي رعايا للكويت أو لبلدان أخرى في السجون العراقية . فإذا كان ذلك هو الوضع حقيقة ، فلماذا إذن لا يبدي العراق أي استعداد للسماح للجنة الدولية للصليب الاحمر بالوصول الى السجون العراقية ؟ إن أي اجراء يقل عن منح اللجنة الدولية للصليب الاحمر الإذن بالوصول الكامل ، وبلا عقبات ، الى تلك الاماكن ، سيوحي بأن العراق لديه شيء يخفيه . لذلك ، يرى وفد بلدي أنه مما يخدم مصالح الجميع على أفضل وجه أن يتعاون العراق تعاونا كاملا مع اللجنة الدولية للصليب الاحمر في هذه المسألة الانسانية البالغة الاهمية .

ثانيا ، ولئن كانت بعض الممتلكات الكويتية التي تم الاستيلاء عليها خلال احتلال ذلك البلد قد أعيدت ، فيبدو أنها لم تعد كاملة . لذلك ، فإننا نحث العراق على أن يبذل قصارى جهده من أجل الاسراع بإعادة كل الممتلكات الكويتية .

ثالثا ، تود زمبابوي أن تعرب عن قلقها ازاء التقارير التي أفادت مؤخرا عن تصريحات صدرت في بغداد تجدد الادعاء بأن الكويت هي المحافظة التاسعة عشرة للعراق . ونذكّر بالازمة والمذبحة اللتين وقعتا في أعقاب إعلان مثل هذه الادعاءات في شهر آب/اغسطس ١٩٩٠ . ونود أن يؤكد لنا العراق أنه يحترم احتراما كاملا حرمة الحدود الدولية بين العراق والكويت على النحو الذي حددته لجنة ترسيم الحدود بين البلدين .

ونذكّر أيضا بإعلان العراق أمام مجلس الامن وفي هياكله الوطنية التشريعيـــة والتنفيذية ، بانه تخلى عن كل مطالبه في أراضي الكويت ، كما طالب القـــرار ٦٨٧ (١٩٩١) . وبالتالي فإن زمبابوي تصر على أن يلتزم العراق بهذه الاعلانات .

أما شاغلنا الرابع فله طابع انساني . لقد أدى عدوان العراق على الكويـــت والحرب التي حدثت بعد ذلك والتي أسفرت عن تحرير الكويت ، الى وجود ضحايا فـــي البلدين على حد سواء : وهم السكان المدنيون الابرياء . وقد تعرض سكان الكويـــت الابرياء وآخرون لمعاناة تفوق الوصف ، ولحقهم الكثير من الاذى والخسائر في الارواح ، فضلا عن الخسائر المادية ، من جراء غزو الكويت واحتلالها . وهم بحاجة الى تعويـــض عادل ومنصف . كما عانى السكان المدنيون الابرياء في العراق من جراء الحرب ونظـــام الجزاءات الذي فرض بعد ذلك . وهم لذلك بحاجة الى إغاثة انسانية . وعلى ضوء هـــذه الاعتبارات الانسانية أيدت زمبابوي اتخاذ القرارين ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) . .

وحقيقة أن هذين القرارين ما زالا دون تنفيذ ، تمثل مصدر خيبة أمل لوفـــد بلدي ، الذي يرى أن تنفيذ هذين القرارين سيمثل خطوة كبيرة صوب رعاية العديد مـــن الضحايا من رعايا دول شتى ، بما في ذلك الكويتيون ، الذين ما زالوا ينتظـــرون التعويض عما لحقهم من معاناة وخسائر وأضرار نتيجة أعمال القتال في الخليج ، هـــذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى تحسين الحالة الانسانية فيما يتصل بالسكان المدنيين فـــي العراق . ويحدونا الامل في أن يتسنى التوصل عما قريب الى اتفاق لوضع آليات مـــن شأنها أن تدر الايرادات اللازمة للاستجابة لهذه الشواغل الانسانية .

وأخيرا ، فإن وفد بلدي ، إذ يصر على أن يفي العراق بالتزاماته المطلوبة فـــي قرارات مجلس الامن ، يرى من المهم أيضا أن يتفادى مجلس الامن ، لدى قيامه باستعـــراض الحالة ، الإغراء بتغيير المرتكزات الاساسية لاهدافه . فحيثما حدث امتثال ، لا بد مـــن قبوله والاعتراف بحدوثه . ومن الاهمية بمكان ، لهيبة مجلس الإمن ومصداقيته ، أن يظـــل المجلس مركزا اهتمامه باستمرار على الاهداف والغايات المشروعة التي من أجل تحقيقهـــا فرض نظام الجزاءات بالنيابة عن المجتمع الدولي بأسره .

السيد لدسوس (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : إن القرار ٦٨٧ (١٩٩١) والقرارات التي تلته فرضت على حكومة العراق التزامات واضحة ومحددة . وقد أكد بلدي بشبات أنه بمجرد امتثال العراق لهذه القرارات ، يمكن رفع نظام الجزاءات . فعل ذلك في شهر آذار/مارس الماضي في وجود وفد رفيع المستوى من الحكومة العراقية ، ويود أن يفعل ذلك مرة أخرى اليوم .

وفرنسا على علم بمعاناة المدنيين في العراق ، وتبحث دائما عن وسائل تمكن من إطعام أولئك السكان . وقد شارك بلدي أعضاء مجلس الامن في صياغة واتخاذ القرارين ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) ، اللذين يسمحا للعراق ببيع كمية معينة من نفطه وشراء الغذاء والدواء . وفي رسالة مؤرخة ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٢ ، أبلغ وزير خارجية العراق الامين العام قرار سلطات بلده بوقف المحادثات التي كانت دائرة منذ عدة أشهر مع الامانة حول تنفيذ هذين القرارين .

وتعرب حكومة بلدي عن أسفها البالغ لتحمل السلطات العراقية هذه المسؤولية الجسيمة في حق شعبها ، والتي تعني رفضها لآلية من الواضح أنها توفر سبلا هامة لتحسين مستوى معيشة المدنيين العراقيين ككل .

وبلدي ، مثله مثل مجلس الامن ، يعمل بصورة أساسية على تحقيق هدفين : ازالة أسلحة التدمير الشامل التي يكدسها العراق ، وكفالة عدم استخدام القدرات الصناعية العراقية في إعادة بناء قدرته العسكرية بعد أن يتم تدميرها . هذان الهدفان نصت عليهما القرارات ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٠٧ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١) . ولا يزال العراق بعيدا كل البعد عن الامتثال التام لهذه القرارات . ويكفي ذكر بضعة أمثلة في هذا الصدد .

أولا ، لم يف العراق حتى الآن وفاء تاما بالتزامه بتقديم معلومات نص عليها أساسا القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ، وذكّر بها القرار ٧٠٧ (١٩٩١) . وحتى الآن ، لم تتمكن اللجنة الخاصة ولا الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، من العمل إلا على أساس معلومات جزئية يقتّر العراق في تقديمها ويتحتم استكمالها بصفة أولية عن طريق ما تتمكن البعثات الميدانية المتعددة من اكتشافه بنفسها . ولا تزال هناك الكثير من المجالات

المشتبهة . ولا يمكن لهذه الحالة أن تستمر . وقد حان الوقت لان يقدم لنا العراق ، كما هو مطلوب منه ، صورة كاملة للبرامج التي ينفذها في مجال أسلحة التدمير الشامل ، سواء كانت تشمل منظومات للاسلحة ، أو منشآت انتاجية مقتناة ، أو شبكات للمشتريات .

وأرجو ألا ننسى أنه ليس للمجلس ولا للجنة الخاصة توجيه أسئلة للعراق يختار العراق أن يرد عليها أو لا يرد . فالواقع ان العراق هو الذي عليه الوفاء بالتزاماته في نهاية المطاف ، بالكف عن اخفاء المعلومات المطلوبة والكذب على اللجنة الخاصة . ولا شك في أن الموقف التعاوني من شأنه أن يمكّن من تهيئة مناخ من الثقة في المجلس ، لا يتوفر في الوقت الحالي .

واسمحوا لي بذكر مثال شان في مجال أسلحة التدمير الشامل أيضا . يؤسفنا أن العراق يرفض حتى الآن أن يلتزم التزاما غير مشروط بتنفيذ الخطتين المتعلقتين بالرصد والتحقق المستمرين ، واللتين وافق عليهما مجلس الامن بموجب القرار ٧١٥ (١٩٩١) . هاتان الخطتان ملزمتان قانونا ، ولا يقبل ألا يكون العراق قد التزم بتنفيذهما حتى الآن . وتنفيذهما هو وحده الذي سيسمح للعراق بأن يستأنف انتاجه الصناعي المدني المعتاد ، في ظل رقابة دولية فعّالة وموضوعية .

وللاسف ، فإنه من السهل تحديد المجالات التي لا يحترم فيها العراق الالتزامات المفروضة عليه بموجب قرارات المجلس ذات الصلة . إلا أنني أود أن أسجل الآن جوانب أخرى لسياسات حكومة العراق وممارساتها ، تتسبب في اثارة القلق البالغ .

فالحصار الذي تفرضه السلطات العراقية على كردستان يسبب حالة صحية وانسانية عسيرة للغاية هناك ، وبخاصة قرب حلول فصل الشتاء ، ويثير خطر حدوث هجرة جماعية أخرى للسكان الى الدول المجاورة . والعمليات المسلحة التي تشنها القوات العراقية في الاغوار الجنوبية مثال آخر على سياسة القمع التي تحرم قطاعات رئيسية من السكان العراقيين من حقوقهم الاساسية ، وتشكل انتهاكا مباشرا للقرار ٦٨٨ (١٩٩١) الذي لا يزال بلدي ملتزما به التزاما تاما .

ويشعر بلدي بالقلق البالغ أيضا ازاء الخطورة البالغة لحالة حقوق الانسان في العراق ، كما يتضح من التقارير التي أعدها المقرر الخاص ، السيد فان دير ستويل .

وبالتالي فإن السجل الذي قدم يوضح تماما عشرات الحالات التي انتهكت فيها حكومة العراق التزاماتها بمقتضى الاحكام الواردة في قرارات مجلس الامن ، واستمرار السياسات والممارسات التي تسبب قلقا بالغا لدى المجتمع الدولي .

وكثيرا ما تتهم حكومة العراق مجلس الامن بأنه لا يعرض بوضوح كاف ما هو متوقع منها . والواقع أن الحالة واضحة للغاية . فما الذي يتوقعه مجلس الامن وحكومة بلدي من العراق علاوة على التفاصيل التقنية للقرارات ؟ اننا نتوقع أمرين بسيطين جدا : أن تعيش حكومة العراق في سلم مع جيرانها ، وأن تعيش في سلم مع شعبها . أولا ، يجب أن تعيش في سلم مع جيرانها بأن تقبل الحدود ، وتنبذ خططها التوسعية ضد جارة لها أقل قوة . وتتخلى على نحو واضح عن استحداث أسلحة التدمير الشامل . وفيما يتعلق بهذه الاسلحة ، يجب أن نتأكد من عدم تخلي المجتمع الدولي عن حرصه ، خشية أن يستأنف العراق مخططاته العدوانية . ثانيا ، يجب أن تعيش في سلم مع شعبها بالسعي الى ايجاد تسوية مع الاكراد والشيعة من سكان العراق ، واعطاء الاولوية للعمل على كفالة العيش والرفاه للسكان المدنيين .

وحكومة العراق لم تحرز أي تقدم في هذين المجالين ، السلم مع جيرانها ومع شعبها . إلا أنها تعلم أنها لو استجابت لهذين المطلبين البسيطين لتمكنت بالفعل من تحقيق هدفها والتوصل الى رفع الجزاءات .

السيد هاتانو (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن الموقف الاساسي للعراق تجاه قرارات مجلس الامن ذات الصلة لم يتغير تغيرا أساسيا . على ما يبدو . منذ اجتماعنا في آذار/مارس من هذا العام . وعلى الرغم من أننا استمعنا الى ممثل العراق وهو يؤكد لنا استعداد العراق للتعاون مع المجلس وتنفيذ قراراته ، لا تزال حكومة العراق تطعن في نوايا مجلس الامن ، ولجنة الجزاءات ، واللجنة الخاصة ، والهيئات الاخرى التي يفوضها مجلس الامن .

لقد أصدر العراق العديد من الرسائل التي تمف معاناة شعبه نتيجة للجزاءات التي وقعها مجلس الامن . واليابان تتعاطف مع شعب العراق ، فهو ضحية بريئة لسياسة حكومته ، وتؤيد الجهود الانسانية التي تبذلها الامم المتحدة للتخفيف من معاناته . ولا يمكن تسوية الحالة إلا بامتثال القيادة العراقية لجميع قرارات مجلس الامن ذات الصلة .

لقد أبدى العراق استعداده لتنفيذ الكثير من قرارات المجلس ، وبالفعل حدث بعض التقدم في هذا المجال ، إلا انه ما زال يرفض قبول القراريـن ٧٠٧ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١) اللذين يطالبان بالرصد ، في المستقبل ، من جانب اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية .

وعلى العكس من ذلك ، فالعراق يطلب من المجلس أن يغير أحكام هذين القراريـن الهامين وشروطهما . وكما ذكر متكلمون سابقون ، لا يزال للعراق مطالب اقليمية في الكويت ، كما أنه يصعد حملته على سيادة الكويت . وهو يشجب قرار لجنة ترسيم الحدود ، ويرفض الاشتراك في اجتماعات اللجنة .

إن محنة مواطني الكويت ومواطني الدول الثالثة المسجونين في العراق تثير أيضا قلق اليابان . ورغم أن العراق يزعم أنه أتاح للجنة الصليب الاحمر الدولية حرية الوصول الى كل أماكن الاعتقال وكل الاسرى ، فإن تعاونه ليس على المستوى المتوقع من قبل لجنة الصليب الاحمر الدولية .

وخلال اجتماعنا في آذار/مارس الماضي ، قلت إنه ليس من حق الحكومة العراقية أن تفسر قرارات مجلس الامن ، أو أن تختار الاحكام التي تنفذها والاحكام التي لا تنفذها . ولا بد أن أكرر القول بأنه ينبغي للعراق أن يتقيد على نحو كامل بأحكام جميع القرارات .

وفي الماضي أرسل العراق إشارة الى مجلس الامن تفيد أنه على استعداد لان يناقش مع الامانة العامة مسألة تصدير النفط العراقي بصورة جادة . وقد أعرب نائب رئيس الوزراء نفسه خلال زيارته الاخيرة لمجلس الامن ، عن اهتمامه البالغ بهذا البرنامج ، بيد أنه لم يتوصل الى حل توفيقي . وبدون اتفاق بشأن تصدير النفط ، تواصل حكومة العراق حرمان شعبها ذاته من الحصول على احتياجاته الإنسانية الاساسية . ومن جهة أخرى ، فإن وكالات الامم المتحدة والمنظمات غير الحكومية تبذل جهودها لمساعدة شعب العراق . واليابان يقدر عمل هذه المنظمات ، ويود أن يعرب عن دعمه المستمر لانشطتها .

إن باب مجلس الامن مفتوح في كل وقت أمام أي عضو في الامم المتحدة يود أن يعرض شواغله ويقدم شكاويه . ومن ثم ، فإنني أرحب بهذه الفرصة لتبادل الرأي مع نائب رئيس الوزراء ، السيد طارق عزيز . ولكن لا ينبغي أن يساء فهم ذلك . فإن الحالة لن تتحسن الى أن تقرر حكومة العراق أن تتعاون على نحو تام مع مجلس الامن والامم المتحدة في مجموعها . وقد لا يكون للعراق خيار آخر .

السيد نوتردام (بلجيكا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : في مواجهة غزو العراق للكويت في آب/أغسطس ١٩٩٠ ، وما مثله من تهديد لا جدال فيه للسلم والامن الدوليين ، اتخذ مجلس الامن ، نيابة عن المجتمع الدولي بأكمله ، التدابير اللازمة .

وأدت هذه التدابير ، منذ عامين تقريبا من الآن ، الى تحرير الكويت . وقد شرع هذا البلد الآن في مهمة صعبة تتمثل في القضاء على آثار الحرب والاحتلال اللذين كانا قصيرين جدا كما كانا مدمرين جدا . وفي مرحلة إعادة البناء هذه التي لا تزال بالغة الصعوبة ، لا يتسنى للكويت أن تشعر حتى بالارتياح لتقيد العراق بالتزاماته تجاهها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة .

إن لجنة الأمم المتحدة للتعويضات التي أنشئت بموجب القرار ٦٩٢ (١٩٩١) ، ولئن أنجزت أعمالا ممتازة بالفعل ، لا يتسنى لها حتى الآن توفير التعويض لجميع ضحايا هذه الحرب من الكويتيين والأجانب ، وذلك بسبب رفض العراق المستمر التقيد بالقرارين ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) . إن إعادة المحتجزين الكويتيين الى بلدهم لم تستكمل بعد وإعادة العراق لممتلكات الكويت تتم على نحو غير مقنع مطلقا .

وختاما ، لا تحظى أعمال لجنة ترسيم الحدود العراقية الكويتية بدعم فعال من العراق ، الأمر الذي لا بد أن يثير القلق العميق لدى الكويت والمجتمع الدولي على حد سواء . وفي هذا الصدد ، يعرب وفدي عن أسفه لعدم نبذ العراق لمطالباته السابقة بشأن الكويت نبذا قاطعا .

ولا أود ، يا سيدي الرئيس ، أن أعيد هنا سرد جميع انتهاكات العراق لالتزاماته بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١) وقرارات المجلس التالية له . فقد شكلت هذه الشكاوى المتكررة الطويلة موضوع كلمتكم الاستهلالية الأولية ، التي يوافق بلدي موافقة تامة على ما جاء فيها . بيد أنني أود أن أؤكد أن رغبة الكويت في استمرار تيقظنا رغبة مبررة تماما .

وينبغي أن نستفيد من وجود نائب رئيس وزراء العراق هنا في نيويورك ، لنذكره أيضا بشواغلنا بشأن المعاملة غير المقبولة لشعب العراق . وفي الواقع ، فإن رفض العراق تنفيذ القرارين ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) يزيد من سوء الحالة الداخلية الصعبة في كل المجالات بل والمفجعة في بعض قطاعات المجتمع العراقي .

وفي هذا الصدد ، فإن التقارير المختلفة للمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان ، السيد ماكس فان ديرستول ، تبدو لي مقنعة تماما .

لقد أحاطت الحكومة البلجيكية علما بكل تأكيد بما اتخذته السلطات العراقية من قرارات قدمتها على أنها إيماءات عن حسن النية . بيد أن ردود الفعل هذه تقابلها تدابير أو تصريحات أخرى توضح أن النظام في بغداد لا يزال يرفض قبول بعض الأحكام الأساسية التي اعتمدها المجلس في أعقاب غزو الكويت .

ويحدونا الأمل أن نتمكن بفضل مناقشة اليوم من التعجيل بتنفيذ مقررات مجلس الأمن ذات الصلة داخل إطار حوار خال من أي لبس .

السيد هوهنفلنر (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : عندما صوت مجلس الأمن في العام الماضي على القرار ٦٨٧ (١٩٩١) والقرارات اللاحقة ذات الصلة ، لم يكن في ذهنه إنهاء المواجهة العسكرية القائمة فحسب . فإن تطلعات هذا المجلس كانت أكثر بعدا من ذلك . فقد كانت تهدف الى إحلال سلم دائم وأمن مستقر في منطقة النزاع المباشرة والمنطقة الإقليمية بأكملها ، وصيانة هذا السلم وهذا الأمن إن أمكن .

وقد مضى عام ونصف عام ، منذ اتخاذ القرار ٦٨٧ (١٩٩١) . ويوفر عقد اجتماع مجلس الأمن اليوم فرصة طيبة للغاية لبحث وتقييم المنجزات التي تحققت حتى الآن والمنجزات التي لا يزال علينا أن نحققها ولذا فإننا نرحب بجلسة اليوم ونتطلع الى الاستماع الى بيانات كل المتكلمين المدرجين على القائمة ، بما في ذلك وفدا العراق والكويت .

وفيما يتعلق بالحالة الراهنة للتقيد بالقرارات ذات الصلة ، فقد قدمتم يا سيدي الرئيس لمحة عنها شاملة ومحددة ومفصلة . ومن ثم ، فإنني لا أود أن أخوض في تفاصيل ما فعله العراق وما لم يفعله . وأود ببساطة أن أسلط الضوء على بعض نقاط هامة تحظى باهتمام وفدي .

فغيما يتعلق بمسألة الحدود ، يؤسفنا أن العراق لم يشارك في اجتماعي تموز/يوليه وتشرين الأول/اكتوبر للجنة ترسيم الحدود . وإذ نؤكد على أهمية الإعلان الرئاسي لمجلس الأمن المؤرخ في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٢ والقرار ٧٧٣ (١٩٩٢) ، ندعو العراق الى التعاون في هذا الشأن والى الاشتراك من الآن فصاعدا في عمل اللجنة الهام .

وفيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالاسلحة المندرجة في إطار الجزء جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) والقرارين ٧٠٧ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١) ، سوف نستمع باهتمام الى بياني الرئيس التنفيذي ايكيوس ، والمدير العام بليكس . ونحن نحيط علما مع الارتياح البالغ ، واضعين في اعتبارنا حداثة تقريريهما ، بالتقدم الهام الذي تم إحرازه وبتحول الموقف العراقي الى اتباع نهج ذي طابع تعاوني أوضح . ومن جهة أخرى ، نلاحظ مع الاسف أن العراق لم يقم بفعل كل ما هو ملزم بأدائه . ولذا فإننا نحث العراق على إظهار مزيد من التعاون وعلى الوفاء بالالتزامات المنوطة به في الجزء جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) وفي القرارين ٧٠٧ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١) . ونحن نشعر بقلق خاص إزاء التقارير المتعلقة بأعمال الملاحقة وبمحاولة ارتكاب أفعال عنف ضد أعضاء أفرقة التفتيش ، وباستمرار الحوادث التي تهدد سلامتهم وأمنهم . ونجد لزاما علينا أن ندين هذه الاعمال المرتكبة ضد اناس ينهضون بولاية أسندها اليهم مجلس الامن . ونتوقع من السلطات العراقية أن تبذل قصارى جهدها من أجل ضمان الوقف الفوري لاعمال الملاحقة والتهديد وعدم تكررها .

ونحن نعتبر أن من المحزن للغاية ألا يكون عديد من الكويتيين ومن رعايا البلدان الاخرى قد أعيدوا الى أوطانهم حتى الآن . ونشعر بقلق بالغ إزاء عدم حصول لجنة الصليب الاحمر الدولية على كل المعلومات التي يحق لها أن تتلقاها عن هؤلاء المحتجزين ، وإزاء عدم تمكينها من الدخول الى جميع المنشآت المحتجزين فيها . لقد نظر بلدي دوما الى المسائل الإنسانية على أنها قضايا ذات أولوية . ولذا أود أن أؤكد أن بلدي ينتظر أن تُنفذ جميع أحكام القانون الإنساني الدولي بالكامل ودون إبطاء ، وأن يُسمح للجنة الصليب الاحمر الدولية أن تنهض بولايتها الإنسانية بطريقة شاملة ودون تعويق ، وأن تُستكمل على وجه السرعة إعادة جميع الرعايا الاجانب المحتجزين في العراق . ونحث العراق على زيادة تعاونه مع لجنة الصليب الاحمر الدولية تحقيقا لتلك الغاية .

ومما يثير في نفوسنا بالغ القلق ، إذ نتناول الشواغل الإنسانية والشواغل المتصلة بحقوق الإنسان ، أن الحكومة العراقية لم تنه حصارها الداخلي على أجزاء

معينة من البلد ، وخاصة المنطقة التي يقطنها الاكراد في الشمال بالإضافة الى منطقة الاهوار في الجنوب . ويؤسفنا ألا يكون هناك حتى الآن امتثال عراقي كامل لأحكام القرار ٦٨٨ (١٩٩١) . ونحث العراق على أن يوقف فورا تدابير الحصار التي يفرضها ، وأن يسمح بالتدفق الحر وغير المعاق للأغذية والأدوية والوقود وغيرها من المواد الاساسية الى المناطق المذكورة . ولست أريد أن أستفيض أكثر من ذلك في هذه المسألة ، حيث أن السيد فان در شتول ووكيل الامين العام السيد الياسون سيزودانا بلا ريب بمعلومات إضافية قمينة بأن تثير اهتماما بالغا - بل وأخشى أن تثير أيضا - فزعا شديدا بشأن الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان في شتى أنحاء العراق .

ويلاحظ وفدي مع الارتياح العميق أن مذكرة التفاهم بين الامم المتحدة والعراق قد تم التوقيع عليها في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٢ . وتتضمن هذه المذكرة عددا من الاحكام التي نعتبرها جوهرية بصورة مطلقة لعمل الإدارة التي يترأسها السيد الياسون والوكالات والمنظمات المشتركة في العمليات الرامية الى مساعدة السكان المدنيين المنكوبين ، وخاصة في المنطقة الكردية . ويتفق وفدي اتفاقا كاملا مع الامين العام عندما قال في رسالته المؤرخة في ٣٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٢ :

(تكلم بالفرنسية)

"إن الاتفاق المبرم لا يستجيب تماما لتطلعاتنا . غير أنني أعتبر ، في ضوء الظروف السائدة وبالنظر الى الحاجة الملحة الى تقديم مساعدات إنسانية للسكان المتضررين في الشمال والجنوب ، أنه ينبغي التوقيع عليه وتنفيذه دون مزيد من التأخير" .

(تكلم بالانكليزية)

ولذا فإننا نأمل أن تنفذ تنفيذا سريعا وسلسا وغير معاق جميع البرامج ذات الصلة ، وخاصة برنامج الشتاء الخاص بالاكراد ، ونحث العراق على التعاون الكامل في هذا المقام .

إن الآلية التي حددها القراران ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) تتيح للعراق إمكانية بيع النفط من أجل تمويل أمور من بينها شراء المواد الإنسانية التي يحتاجها المدنيون . غير أن المحادثات التقنية ذات الصلة بين الأمانة العامة للأمم المتحدة والعراق - والتي كانت واعدة مشجعة في البداية - لم تحقق حتى الآن نتائج ملموسة . ولم يستخدم العراق بعد الخطة المنصوص عليها في هذين القرارين . وهذا أمر يؤسفنا لأن من شأن استخدام الإجراء المسمى "النفط مقابل الغذاء" أن يكون بلا ريب في مصلحة العراق .

وحيث أنني أترأس "اللجنة ٦٦١" ، التي تدعى لجنة الجزاءات فلست أريد - لأسباب بيّنة - أن أسهب في مسألة الجزاءات المفروضة على العراق . وسأكتفي ، من منظور أوسع نطاقا وأشد عمومية ، بالتأكيد مرة أخرى على ما سبق أن قلته أمام هذا المجلس في مناسبة أخرى : إن الجزاءات لم تكن في يوم من الأيام هدفا في حد ذاتها . إنها ليست توقيعا للعقاب ؛ وإنما هي تطبق لحمل عضو من أعضاء المجتمع الدولي على الامتثال لالتزاماته . ولذا فإن من الواضح أن الجزاءات يتعين رفعها بمجرد تنفيذ البلد المعني لالتزاماته تنفيذا كاملا .

لقد قلت في بداية كلمتي إن القرار ٦٨٧ (١٩٩١) والقرارات الأخرى المتعلقة بالعراق كانت جزءا من مسعى أوسع نطاقا يستهدف إحلال السلم الدائم والأمن المستتب في المنطقة . وهذا الهدف لم يتحقق حتى الآن . وما زال أمامنا شوط طويل لنقطعه . لكن وفدي مقتنع بأننا نمضي الآن على الطريق الصحيح الذي ينبغي أن نحث عليه خطانا .

علقت الجلسة الساعة ١٣/٠٥